



إعلان عن طلب عروض مفتوح عدد: 01/DPAI.MEK/BH/2026

"جلسة عمومية"

في يوم الخميس 26 مارس 2026 على الساعة العاشرة صباحا، سيتم بمكتب المنندوب الإقليمي للشؤون الإسلامية بمكناس، ساحة الدكتور عبد الكريم الخطيب المدينة الجديدة مكناس، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض أثمان تتعلق بتوريد التغذية لفائدة الشريفات نزيلات دارالزاوية بمولاي ادريس زرهون، صفقة إطار بحصة فريدة.

- يمكن سحب ملف طلب العروض من المنندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بمكناس: ساحة الدكتور عبد الكريم الخطيب المدينة الجديدة مكناس من مكتب السيد المنندوب.

يمكن نقله إلكترونيا من موقع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية www.habous.gov.ma.

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في 5000.00 درهم (خمسة آلاف درهم).

يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات مدونة الأوقاف لاسيما المادة 36 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الأشغال والتوريدات والخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة ويمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر المنندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بمكناس: ساحة الدكتور عبد الكريم الخطيب المدينة الجديدة مكناس.

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى مكتب الضبط بمقر المنندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بمكناس: ساحة الدكتور عبد الكريم الخطيب المدينة الجديدة ص.ب. 516 حمريه مكناس.

- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 39 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 13.258 بتحديد نظام صفقات الأشغال والتوريدات والخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة.

- الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

أ- التصريح بالشرف،

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين ،



ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية،

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق،

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه،

و- شهادة القيد في السجل التجاري،

ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2- الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها أو ساهم في إنجازها،

ب- شواهد مماثلة لموضوع طلب العروض مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة من طرف رجال الفن الذين أشرفوا على هذه الأعمال أو من طرف المستفيدين العامين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال، ومبلغها وأجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع وصفته. (النسخ يجب أن تكون مطابقة للأصل).